A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/C.2/52/L.17
11 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٧ (ز) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي:
دورة المرأة في التنمية

جمهورية تنزانيا المتحدة*: مشروع قرار

دورة المرأة في التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٤/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وإلى القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذتها بشأن إدماج المرأة في عملية التنمية، والقرارات التي اتخذتها لجنة مركز المرأة بشأن إدماج المرأة في عملية التنمية،

وإذ تؤكد من جديد أن المساواة بين الجنسين لها أهمية بالغة لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة،

وإذ تسلم بالإسهام المهم الذي تقدمه المرأة في الأنشطة الاقتصادية ومما تمثله من قوة رئيسية من أجل التغيير والتطور في جميع قطاعات الاقتصاد، وبخاصة في المجالات الرئيسية مثل الزراعة والصناعة والخدمات،

وإذ تدرك أن التمييز المستمر ضد المرأة، واستمرار عدم حصولها على الفرص المتساوية مع الرجل في الوصول إلى التعليم والتدريب والتسهيلات الائتمانية، وعدم سيطرتها على الأراضي ورؤوس الأموال والتكنولوجيا ومجالات الانتاج الأخرى، تعوق إسهامها الكامل في التنمية وفرصتها في الاستفادة منها،

* نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

111197 111197 97-31113

9731113

وإذ تسلم بأن التمييز في التعليم والتدريب، والتشغيل، والأجر، والترقية، وممارسات الحراك الأفقي، لا تزال تعوق التشغيل والحراك الاقتصادي والمهني، وأنواع الحراك الأخرى، للنساء اللواتي يسعين إلى الاستفادة من أقصى طاقتهن،

وإذ تؤكد من جديد أن الاستثمار في تنمية المرأة والفتاة له أثر مضاعف على الانتاجية والكفاءة والنمو الاقتصادي المستدام،

وإذ تسلم بأن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية العسيرة القائمة في العديد من البلدان النامية، وخاصة في أفريقيا والبلدان الأقل نموا، أدت إلى التأنيث السريع للفقر، وخاصة في المناطق الريفية وفي الأسر المعيشية التي تعولها الإناث،

وإذ تؤكد من جديد أن المرأة تساهم بقسط رئيسي في الاقتصاد ومكافحة الفقر عن طريق العمل المأجور وغير المأجور في المنزل وفي المجتمع المحلي ومكان العمل، وأن تمكين المرأة عامل حاسم في استئصال الفقر،

وإذ تسلم بالأثر السيئ لبرامج التكيف الهيكلي على المرأة، وخاصة من حيث تقليص الخدمات الاجتماعية وخدمات التعليم والصحة ورفع الدعم عن الغذاء والوقود،

وإذ تدرك أنه على الرغم من أن عمليتي العولمة والتحرير قد أتاحتا فرصا للعمالة في بعض البلدان فإنهما قد أديتا أيضا إلى ظهور مخاطر وإلى زيادة تهميش البلدان النامية، وخاصة فيما يتعلق بالمرأة،

وإذ تسلم بأن القطاع غير الرسمي مصدر رئيسي لتنظيم المشاريع ولتشغيل المرأة في كثير من البلدان النامية، وبأنه ينبغي أن يدرج الإسهام المهم لذلك القطاع في إحصاءات اليد العاملة والحسابات القومية الموحدة،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الغياب الفعلي للمرأة، أو ضعف تمثيلها، في عملية صنع القرار الاقتصادي، بما في ذلك صياغة السياسات النقدية والمالية ووضع القواعد التي تحكم الأجر،

وإذ تشدد على ضرورة تشجيع البرامج التي تهدف إلى التوسط في المسائل المالية بغية تسهيل، وزيادة، حصول المرأة الريفية على القروض وعلى المدخلات والأدوات الزراعية، وبصفة خاصة تسهيل اشتراطات الضمان الإضافية لحصول المرأة على الائتمانات،

وإذ تؤكد أن عدم توفر بيئة عمل مريحة للأسرة، بما في ذلك إتاحة رعاية الأطفال على نحو ملائم ومريح وتحديد ساعات عمل مرنة، يسهم في منع المرأة من تحقيق الاستفادة من أقصى طاقتها،

وإذ تشدد على أن إهمال منظور الجنسين في وضع السياسات وتنفيذها يؤدي إلى تفاقم تأنيث الفقر وانعدام الكفاءة الاقتصادية وارتفاع التكلفة الاجتماعية،

وإذ تلاحظ أهمية المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وخاصة الصناديق والبرامج، في تسهيل تقدم المرأة في مجال التنمية،

١ - تؤكد من جديد ضرورة التنفيذ العاجل لمنهاج العمل المعتمد في بيجين[1]، وكذلك الأحكام ذات الصلة الواردة في نتائج جميع المؤتمرات الرئيسية الأخرى للأمم المتحدة ومؤتمرات القمة؛

٢ - تشدد على أن تهيئة بيئة اقتصادية ومالية دولية ووطنية مواتية وتوفير مناخ إيجابي للاستثمار ضروريان للإدماج الفعال للمرأة في عملية التنمية؛

٣ - تطلب إلى جميع الحكومات والجهات الفاعلة في المجتمع الوفاء بالالتزام الذي تعهدت به في بيجين بإيجاد بيئة تمكين، وذلك، في جملة أمور، بإزالة كافة الحواجز التمييزية وضمان المشاركة الكاملة للمرأة في الأنشطة الاقتصادية من خلال أمور من بينها اعتماد السياسات التي تراعي الفوارق بين الجنسين والتدابير القانونية وتوفير الهياكل الأساسية الضرورية الأخرى؛

٤ - تشدد أيضا على أهمية وضع استراتيجيات وطنية بهدف تشجيع الأنشطة المستدامة والانتاجية في مجال تنظيم المشاريع لتوليد الدخل للمرأة المتضررة والمرأة التي تعيش في حالة فقر؛

٥ - تحث الحكومات على وضع، وتعزيز، منهجيات لإدماج منظور الجنسين في جميع جوانب عملية وضع السياسات، بما في ذلك وضع السياسات الاقتصادية؛

٦ - تشدد على الحاجة إلى كفالة حصول المرأة، بشكل كامل وبالتساوي مع الرجل، على التعليم والتدريب المهني وبرامج إعادة التدريب من أجل تحسين فرص حصولها على الوظائف؛

٧ - تحث جميع الحكومات على أن تكفل للمرأة الحقوق والفرص المتساوية في الحصول على الموارد الاقتصادية وعلى زيادة إمكانية وصول المرأة إلى الائتمان بوضع الأسس اللازمة للممارسات الابتكارية في مجال الاقتراض، بما في ذلك الممارسات التي تؤدي إلى الجمع بين الائتمان والخدمات والتدريب للمرأة، والتي تتيح تسهيلات إئتمانية مرنة للمرأة، ولاسيما المرأة الريفية والمرأة في القطاع غير الرسمي والمرأة الشابة والمرأة التي تعوزها إمكانية الوصول إلى المصادر التقليدية للضمانات الإضافية؛

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشور للأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

٨ - تدعو الحكومات إلى وضع تشريعات وإجراء إصلاحات إدارية لإعطاء المرأة حقوقا مساوية لحقوق الرجل بالنسبة للموارد الاقتصادية، بما في ذلك إمكانية الحصول على ملكية الأرض والسيطرة عليها، وغير ذلك من أشكال الملكية، والائتمان، والميراث، والموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الحديثة الملائمة؛

٩ - تطلب إلى الحكومات أن تكفل إدراج أولويات المرأة في برامج الاستثمار العام للهيكل الأساسي الاقتصادي، مثل توفير المياه والصرف الصحي، وإدخال الكهرباء وحفظ الطاقة، والنقل وإنشاء الطرق، وكذلك تشجيع زيادة مشاركة المرأة المستفيدة في مرحلتي تخطيط وتنفيذ المشاريع من أجل كفالة حصولها على الوظائف والعقود؛

١٠ - تحث الحكومات على تشجيع وتعزيز تكوين المؤسسات الصغيرة وإقامة مشاريع تجارية صغيرة جديدة، وإنشاء المؤسسات التعاونية، وتوسيع الأسواق، وزيادة فرص العمالة الأخرى؛ والقيام، حيثما يكون ملائما، بتسهيل الانتقال من القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي، وخاصة في المناطق الريفية؛ وتقديم برامج واسعة النطاق لتوعية المرأة ذات الدخل المنخفض والمرأة الفقيرة، وخاصة في المناطق الريفية والنائية، بالفرص المتاحة بالنسبة للوصول إلى السوق وإلى التكنولوجيا؛ وتقديم المساعدة إلى المرأة للاستفادة من تلك الفرص؛

١١ - تدعو الحكومات إلى وضع استراتيجيات تهدف إلى تعزيز أنشطة تنظيم المشاريع المستدامة والمنتجة من أجل توليد الدخل للمرأة المتضررة والمرأة التي تعيش في حالة فقر؛

١٢ - تدعو الحكومات إلى أن تكفل، عن طريق سن تشريعات، توفير بيئة عمل مواتية للأسرة وتشجيع تسهيل الرضاعة الطبيعية للأمهات العاملات؛

١٣ - تحث المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات المعنية بالأمر على أن تمنح الأولوية لدعم البلدان النامية في الجهود التي تبذلها لكفالة إشراك المرأة بصورة تامة وفعالة في تحديد السياسات الإنمائية وتنفيذها، وذلك من خلال أمور من بينها زيادة الإمكانيات المتاحة للمرأة للوصول إلى الرعاية الصحية ورأس المال والتعليم والتدريب والتكنولوجيا، وبتوسيع نطاق اشتراكها في عملية اتخاذ القرارات؛

١٤ - تحث الجهات المانحة المتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية على استعراض وتنفيذ سياسات تدعم الجهود الوطنية الرامية إلى كفالة وصول نسبة عالية من الموارد إلى المرأة لا سيما في المناطق الريفية والنائية؛

١٥ - تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى تقديم الموارد الكافية من أجل الأنشطة التشغيلية لدعم البلدان النامية في جهودها الرامية إلى دمج الشواغل المتعلقة بالجنسين في البرامج الوطنية وإلى تنفيذ تلك البرامج؛

١٦ - تطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يعمل على وضع نهج أكثر تماسكا لدعم أنشطته المدرة للدخل للمرأة، وبصفة خاصة مخططاته الإئتمانية؛

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين بندا فرعيا معنونا "تعبئة المرأة وإدماجها بصورة فعالة في التنمية"؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والخمسين تقريرا عن نتائج تنفيذ هذا القرار وأن يتناول في تقريره أثر عمليتي العولمة وتخفيف القيود التجارية على إدماج المرأة في التنمية وعن تنفيذ الأنشطة التشغيلية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لتعزيز مشاركة المرأة في برامج التنمية الوطنية.

- - - - -